

## المعتبر في شرح المختصر

[ 27 ] بفتويهم ويعيبون على غيرهم ممن أفتى باجتهاده وقال برأيه، ويمنعون من يأخذ عنه ويستخفون رأيه وينسبونه إلى الضلال، يعلم ذلك منهم علما ضروريا صادرا عن النقل المتواتر، فلو كان يسوغ لغيرهم ما ساء لهم لما عابوا لكان ما استسلف من اتفاق المسلمين على عدالتهم وصلاتهم، ولان الاتفاق على عدالتهم والشك في عدا من سواهم من فقهاء العامة يوجب العمل بقولهم صلوات الله عليهم، ويمنع من العمل بفتوى غيرهم من أرباب الاجتهادات. وهذه الطرق التي ذكرناها انما هي على تقدير ان نعرض عند الاستدلال بما خصهم الله به من وجوب الطاعة، واختارهم له من الامامة، وميزهم به من العصمة التي أوضحنا طرقها في الكتب الكلامية، وحققها علماؤنا وبتقدير أن نسلك تلك الطرق فان نستغني عن جميع ما أوردناه. وقد قال بعض من لا معرفة له: ان الجواد صلوات الله عليه تلمذ لابن أكرم، وهو جهل بمنزلة الجواد صلوات الله عليه وقلة اطلاع على ما ورد عنه من العلم الجم، وما اشتهر من أجوبته عن مسائل الامامية بما يدل على الاعجاز، وقد كان من تلامذته وأشياعه القائلين بامامته من لا يرتضي أن يكون ابن أكرم تلميذا له، كالحسين بن سعيد، وأخيه الحسن، ومحمد بن أبي نصر البزنطي، وأحمد بن محمد بن خالد البرقي، وشاذان بن الفضل القمي، وأيوب بن نوح بن دراج، وأحمد ابن محمد بن عيسى وغيرهم ممن يطول تعدادهم، وكتبهم الان منقولة بين الاصحاب دالة على العلم الغزير، فهل يستجيز ذو تحصيل أن يعتقد في هؤلاء الفضلاء اتخاذهم تلميذ الابن أكرم اماما يعتقدون عصمته، وفرض طاعته، هذا ما لا يعتقده ذو بصيرة.

---